

صحيح ابن خزيمة

باب الرخصة في الصلاة في ثياب الأطفال ما لم تعلم نجاسة أصابتها إذ في حمل النبي A بنت زينب Bها ما دل على أن ثيابها لو كانت الصلاة لا تجزئ فيها لم يحملها إذ لا فرق بين لبس الثوب النجس وبين حمله في الصلاة